

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٩٤٣ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الاثني والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد محمد فتحى عثمان - وآخرهم السيد / عباس أحمد عباس السيد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٥/١١/١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	١٩٩٤/١٢/٢٢ أمريكا	السيد/ أحمد محمد فتحى عثمان	١
»	١٩٨٨/٢/٧ القاهرة	السيد/ طارق كمال محمد فهمى حسين	٢
»	١٩٩٤/٧/٢٣ أمريكا	السيد/ نور محمد عبد الحى عبد السلام سلامة	٣
»	١٩٩٢/٤/١٨ أمريكا	السيد/ محمد صلاح محمد صالح	٤
»	١٩٩٥/٦/٧ البحيرة	السيد/ إسلام خالد عبد الرحيم غنيم الطحلاوى	٥
»	٢٠١٣/١٢/٢٧ الكويت	الطفلة/ لى لى ريكاردو نيكولاس	٦
الأوكرانية	٢٠١٥/٢/٤ القاهرة	الطفلة/ إيلينا شريف إبراهيم محمد السيد	٧
الإيطالية	١٩٩٠/١٠/٧ إيطاليا	السيد/ على باسكال عصام على محمد فهمى شتا	٨
»	١٩٩١/٩/١٦ الجسيمة	السيد/ أحمد عادل عبد العزيز على عمر	٩
السويسرية	١٩٦٧/٥/٢٥ الجسيمة	السيد/ شريف سامى يوسف عبد الملاك	١٠
الكندية	١٩٦٩/٥/٣٠ القاهرة	السيد/ محمد عز الدين يوسف محمد عيد	١١
الروسية	١٩٩٦/٣/١٥ روسيا	السيد/ دانيال سامى شفيق جودة إقلاديوس	١٢
البريطانية	١٩٨٣/٣/١١ الجسيمة	السيد/ رامى مصطفى عبد الحميد لطفى مصطفى	١٣
الأسبانية	١٩٩٥/٧/٣ أسبانيا	السيد/ آدم رمضان نبوى عبد الله مصطفى	١٤
الأيرلندية	١٩٨٤/٩/١٧ الإمارات	السيد/ شريف محمد أنيس إبراهيم سالم	١٥
غينيا بيساو	١٩٨٦/١/١٠ القاهرة	السيد/ أحمد شوكت محمد جمعة صبرى	١٦
الأسترالية	١٩٧٦/١١/٥ البحيرة	السيدة/ منار مسجد إسميل عبيده	١٧
البحرينية	١٩٧٥/٤/١ المنوفية	السيدة/ منا عبد الحميد أحمد عطية	١٨
»	١٩٨٠/٩/٨ القاهرة	السيدة/ ولاء أحمد محمود أحمد	١٩
»	١٩٧١/١١/٣ الدقهلية	السيد/ أحمد الإمام أحمد الإمام الحنفى	٢٠
»	١٩٦٨/٤/٢٧ القليوبية	السيد/ هشام محمد محمود مهدي	٢١
»	١٩٦١/٧/٩ القاهرة	السيد/ عباس أحمد عباس السيد	٢٢